ثم قال لعثمان ضع حجرك الى جنب حجري ثم قال هؤلاء الخلفاء بعدي
قال ابو زرعة اسناده لا باس به
وقد اخرجه الحاكم في المستدرك وصححه والبيهقي في الدلايل
وغيرهما وقوله لعثمان ما ذكر يرد على من زعم ان هذا
اشارة الى قبورهم على ان قوله اخر الحديث هؤلاء الخلفاء
بعدي صريح فيما افاده الترتيب الاول لان المراد به ترتيب الخلافة

التاسع اخرج الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال رايت كاني انزع بدلو بكرة اي بسكون الكاف
على قليب اي بير لم تطو فجاء ابو بكر فنزع ذنوبا اي بفتح المعجمة
دلوا عظيمة مثلا او قريبا من مليه او ذنوبين نزعا ضعيفا
والله يغفر له ثم جاء عمر فاستقى فاستحالت غربا اي دلوا
عظيما فلم ار عبقريا اي رجلا قويا شديدا من الناس يفري
فريه اي يعمل عمله حتى روي الناس وضربوا بعطن والعطن
ما تناخ به الابل اذا رويت وفي رواية لها بينا انا نايم رايتني
على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة
فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه
ثم استحالت غربا فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من
الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وفي اخرى لها
بينا انا على بير انزع منها اذ جاءني ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر
الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف يغفر الله له
ثم اخذ ابن الخطاب من يد ابي بكر فاستحالت في يده غربا فلم ار

عبقريا

الله وما علمت لك في سنة نبي الله صلى الله عليه وسلم شيئا
فارجعي حتى اسال الناس فسال الناس فقال المغيرة ابن شعبة
حفرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاها السدس فقال
ابو بكر هل معك غيرك فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة
فانفذه لها ابو بكر فتامل هذا السياق تجده قاضيا بالكل
الاصيني لابي بكر فانه نظر اولا في القران وفي محفوظاته من السنة
فلم يجد لها شيئا ثم استشار المسلمين ليستخرج ما عندهم من شيء محفوظ من
السنة فاخرج له المغيرة وابن مسلمة ما حفظا فقضى به وطلبه
انضما ما اخر الى المغيرة احتياط فقط اذ الرواية لا يشترط فيها
تعدد وهذا يويد ما قدمناه عنه انه كان اذا جاءه الخصم نظر في القران
ثم فيما يحفظه من السنة ثم يشاور فيه وهذا هو شان المجتهدين
على انه غير بدع من المجتهد ان يبحث عن مدارك الاحكام ٥

واخرج الدارقطني عن القاسم بن محمد ان جدتين اتيا ابا بكر يطلبان
ميراثهما فقال ما لكما في كتاب الله شيء وما كان القضاء الذي قضى به الا لغيركما
فان شهد معك غيرك شهد محمد بن مسلمة بمثل ما قال المغيرة
فانفذه لهما ابو بكر فتامل هذا السياق تجده قاضيا بالكل
الاصيني لابي بكر فانه نظر اولا في القران وفي محفوظاته من السنة
فلم يجد لها شيئا ثم استشار المسلمين ليستخرج ما عندهم من شيء محفوظ من
السنة فاخرج له المغيرة وابن مسلمة ما حفظا فقضى به وطلبه
انضما ما اخر الى المغيرة احتياط فقط اذ الرواية لا يشترط فيها
تعدد وهذا يويد ما قدمناه عنه انه كان اذا جاءه الخصم نظر في القران
ثم فيما يحفظه من السنة ثم يشاور فيه وهذا هو شان المجتهدين
على انه غير بدع من المجتهد ان يبحث عن مدارك الاحكام ٥

واخرج الدارقطني عن القاسم بن محمد ان جدتين اتيا ابا بكر يطلبان
ميراثهما فقال ما لكما في كتاب الله شيء وما كان القضاء الذي قضى به الا لغيركما
فان شهد معك غيرك شهد محمد بن مسلمة بمثل ما قال المغيرة
فانفذه لهما ابو بكر فتامل هذا السياق تجده قاضيا بالكل
الاصيني لابي بكر فانه نظر اولا في القران وفي محفوظاته من السنة
فلم يجد لها شيئا ثم استشار المسلمين ليستخرج ما عندهم من شيء محفوظ من
السنة فاخرج له المغيرة وابن مسلمة ما حفظا فقضى به وطلبه
انضما ما اخر الى المغيرة احتياط فقط اذ الرواية لا يشترط فيها
تعدد وهذا يويد ما قدمناه عنه انه كان اذا جاءه الخصم نظر في القران
ثم فيما يحفظه من السنة ثم يشاور فيه وهذا هو شان المجتهدين
على انه غير بدع من المجتهد ان يبحث عن مدارك الاحكام ٥

الشبهة الخامسة زعموا ان عمر ذمه والمذموم من مثل عمر لا يصلح للخلافة
وجوابها ان هذا من كذبهم وافترايهم ايضا ولم يقع من عمر ذم له قط
وانما الواقع منه في حقه غاية الثناء عليه واعتقاد انه افضل الصحابة
علما ورايا وشجاعة كما يعلم مما قدمناه عنه في قصة البيعة وغيرها
على ان امامته عمر انما هي بعهد ابي بكر اليه فلو قدح فيه لكان قادحا في نفسه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)